



قرار مجلس الوزراء
رقم (320) لسنة 2024 ميلادية
بإلغاء قراره رقم (531) لسنة 2023م

مجلس الوزراء

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 3 / أغسطس / 2011م ، وتعديلاته .
- وعلى الاتفاق السياسي الموقع بتاريخ 17 / ديسمبر / 2015 ميلادي .
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ 9 / نوفمبر / 2020م .
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولانحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما .
- وعلى القانون رقم (116) لسنة 1972م ، بشأن التطوير العمراني
- وعلى ما قرره مجلس النواب الليبي في جلسته المنعقدة بتاريخ 10 / مارس / 2021م في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية .
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (531) لسنة 2023م ، بشأن تخصيص عقار .
- وعلى كتاب مدير الإدارة العامة لشؤون مجلس الوزراء المكلف رقم (10994) المؤرخ في 26 / 06 / 2024م
- وعلى ما قرره مجلس الوزراء في اجتماعه العادي الثاني لسنة 2024م .


ق ر ر

مادة (1)

يلغى قرار مجلس الوزراء رقم (531) لسنة 2023م ، بشأن تخصيص عقار المشار إليه ، كما تلغى جميع الأثار والتصرفات التي تمت وفقا لأحكامه .

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .


مجلس الوزراء



صدر في
1445هـ / 6
للسنة 2024 ميلادي
موافق 130
(ك / 1 القانونية)